

**قرار مجلس الوزراء
رقم (128) لسنة 2012 ميلادي
بتتعديل حكم في قراره رقم (11) لسنة 2011 ميلادي
بتسمية وكلاء ووكلاء مساعدين للوزارات**

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري، وتعديله.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي، بشأن إصدار قانون علاقات العمل، ولاته التنفيذية.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (11) لسنة 2011 ميلادي، بتسمية وكلاء ووكلاء مساعدين للوزارات.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2012 ميلادي، بتحديد اختصاصات وكلاء الوزارات ومساعديهم.
- وعلى كتاب وزير الثقافة والمجتمع المدني رقم (306) المؤرخ في 21/02/2012 ميلادي.
- وعلى محضر اجتماع مجلس الوزراء العادي الحادي عشر لسنة 2012 ميلادي.

قرار

مادة (1)

يعدل قرار مجلس الوزراء رقم (11) لسنة 2011 ميلادي، المشار إليه، فيما قضى به في البند (التاسع عشر) من المادة (الأولى)، من تسمية

العدد (12)

رقم الصفحة 728

السيدة/ عواطف عبد الدائم الطشاتي، وكيلًا مساعدًا لوزارة الثقافة والمجتمع المدني، بحيث تسمى السيدة المذكورة وكيلًا للوزارة.

(2) مادة

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل حكم يخالف أحکامه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس الوزراء

صدر في: 29/ربيع الآخر/1433هجري.

الموافق: 22/03/2012ميلادي.